

## المؤتمر الدولي الرابع عشر للوحدة الإسلامية

(267) فلامت الهاشمية عثمان فقال: هذا عمل ابن عمك هو اشار علينا بهذا - يعنى على بن ابي طالب (عليه السلام) (الموطأ ص 36). ورواه الشافعى فى مسنده فى كتاب العدد 171 وذكره ابن حجر فى اصابته: 8 القسم 1/204 وابن عبد البر فى استيعابه 2/764 والمحب الطبرى فى الرياض النضرة 2/197. قال الامام مالك فى الموطأ ص 176: ان عثمان بن عفان أُتِي بامرأة قد ولدت فى ستة اشهر فامر بها ان ترجم فقال له على ابن ابي طالب (عليه السلام) ليس ذلك عليها ان ا [ تبارك وتعالى يقول فى كتابه: (وحمله وفصاله ثلاثون شهرا)(الاحقاف: 15) وقال: (والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين لمن اراد ان يتم الرضاعة) (البقرة: 233) فالحمل يكون ستة اشهر فلا رجم عليها فبعث عثمان فى اثرها فوجدت قد رجمت. الولد للفرش وللعاهر الحجر: عن الحسن بن سعد عن ابيه ان يحنس وصفية كانا من سبى الخمس فزنت صفية برجل من الخمس فولدت غلاما فادعاه الزانى ويحنس فاختصما الى عثمان فرفعها الى على بن ابي طالب (عليه السلام) فقال على: اقضى فيهما بقضاء رسول ا [ صلى ا [ عليه وآله): «الولد للفراش وللعاهر الحجر» وجلدهما خمسين خمسين (مسند الامام احمد 104/1). وذكره المتقي الهندي فى كنز العمال: 3/227 قال اخرجه الدورقي. رجوع معاوية الى الامام عليّ (عليه السلام) : عن سعيد بن المسيب; أن رجلا من أهل الشام يقال له ابن خبيري وجد مع